

القرار رقم / ١٣٣ /

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦

وعلى أحكام المرسوم رقم / ٢٥٠ / لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١/١٢

يقرر ما يأْتِي:

المادة ١ - تضاف إلى قرار مجلس التعليم العالي رقم ٦ / تاريخ ٢٠١١/١٠/١ المتضمن اختصاصات قبول

الخريجين الأوائل في المعاهد في الكليات المماثلة في الجامعات الاختصاصات الآتية:

الجامعة التي يتبع لها المعهد	اسم المعهد	اختصاص المعهد	الاختصاص في الكلية
جامعات: دمشق، حلب، تشرين، البعث، الفرات	التقانية الزراعية	وقاية النبات	وقاية النبات في كليات الزراعة بجامعات: دمشق - حلب - تشرين - البعث - الفرات
وزارة التربية	التقانية الصناعية	التجهيزات الطبية	- الهندسة الطبية في كلية الهندسة الميكانيكية والكهربائية في جامعة دمشق. - هندسة النظم الإلكترونية في كلية الهندسة الكهربائية والإلكترونية في جامعة حلب.

المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٤/١/١٢

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي